CEDAW

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

CEDAW/C/1995/L.1/Add.1
25 January 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز
ضد المرأة
الدورة الرابعة عشرة
١٦ كانون الثاني/يناير - ٣ شباط/
فبراير ١٩٩٥

اعتماد تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن دورتها الرابعة عشرة

مشروع التقرير

المقررة: السيدة هانا بياتي شوب - شيلنغ

ضميمة

ثالثا - تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين الثالثة عشرة والرابعة عشرة للجنة

١ - في الجلسة ٢٦١، ذكرت رئيسة اللجنة، في بيانها الاستهلالي، أنه تبين أن اللجنة هيئة هامة من هيئات حقوق الإنسان، وأوجزت الرئيسة الأنشطة العديدة التي اضطلعت بها منذ الدورة الرابعة عشرة للجنة. وذكرت أن موقف العديد من هيئات الأمم المتحدة تجاه اللجنة خلال عام ١٩٩٤ كان إيجابيا للغاية. وأوجزت القرارات التي أصدرها الاجتماع الخامس للأشخاص الذين يرأسون هيئات معاهدات حقوق الإنسان، ألا وهو الاجتماع الذي عقد بمكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ١٩ الى ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. وكان هذا الاجتماع قد تطرق الى حقوق الإنسان للمرأة بصفة عامة والى اللجنة بصفة خاصة. ولاحظت أن تقرير الأشخاص الذين يرأسون الاجتماعات تضمن، للمرة الأولى، جزءا يتصل باللجنة بصفة محددة وينتقد العوائق التي اعترضتها فيما يتعلق بالموارد؛ كما يوصي اللجنة بأن تعمد، في دورتها الحالية، الى البت بشأن ما إذا كانت تود أن يكون مقرها بمركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جنيف، شأنها في ذلك شأن سائر هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

260195 260195 95-02151

9502151

٢ - وأبلغت الرئيسة اللجنة بتبادل المعلومات الذي أجري بشكل منتظم بين مركز حقوق الإنسان في جنيف واللجنة، وذلك عن طريقها وبعض الخبراء الذين جرت تسميتهم. وأشارت الرئيسة الى تعيين "مراكز التنسيق" المعنية بحقوق الإنسان للمرأة بالمركز. وأبلغت اللجنة كذلك بأن المقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة موجود في هذه الدورة وبأنه سوف يدلي ببيان أمام اللجنة.

٣ - ووصفت الرئيسة الجهود التي بذلتها من أجل إقامة الأسس اللازمة لتعاون أوثق مع الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة. وذكرت أن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) استضافت اجتماعا حضره خمسة من أعضاء اللجنة، وأن هذا الاجتماع قام بإصدار "بيان" بشأن إيجاد ثقافة تضم الجنسين عن طريق التعليم، وأن من المزمع أن تقوم اللجنة بإقرار هذا البيان وبمناقشته في حلقة عمل مشتركة بين منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أثناء انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة المزمع عقده في بكين. وأضافت أنه أجريت اتصالات أولية مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان؛ ولكنه لم تتخذ بعد أية خطوات محددة لتعزيز التعاون مع الوكالات المتخصصة الأخرى ومع منظمة العمل الدولية.

٤ - وشددت الرئيسة على دور المنظمات غير الحكومية في النشر عن الاتفاقية وعلى عمل اللجنة وأشارت بصفة خاصة الى مساهمة منظمة رصد العمل العالمي من أجل حقوق المرأة المتمثلة في إعداد تقريرها المعنون "التقرير المقدم من منظمة رصد العمل العالمي من أجل حقوق المرأة الى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة" والى مساهمة فريق قانون حقوق الإنسان الدولي المتمثلة في استضافته لاجتماع للخبراء برعاية إحدى الحكومات، ولإعداد اقتراح بشأن بروتوكول اختياري للشكاوى خاص بالاتفاقية.

٥ - وأوجزت الرئيسة المهام المطروحة أمام اللجنة أثناء هذا الدورة. وهي تشمل النظر في البروتوكول الاختياري المقترح للنص على حق الالتماس بموجب الاتفاقية. وأية مساهمة قد ترغب اللجنة في تقديمها الى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، ودور اللجنة في متابعة المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية، ودورها في عقد تعليم حقوق الإنسان ومساهمتها في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.

٦ - واستجابة للاهتمامات التي أبداها أعضاء اللجنة بشأن الافتقار الى الموارد المتاحة لدعم الرئيسة من أجل الاضطلاع بالأنشطة الموكولة اليها فيما بين الدورات، أوضحت نائبة مدير شعبة النهوض بالمرأة إن الجمعية العامة هي التي تقوم برصد الموارد العامة للجنة على أساس الأحكام الواردة في الاتفاقية والقرارات اللاحقة التي تصدرها الجمعية ذاتها. وأشارت الى أنه جرى تمويل بعض تكاليف السفر للرئيسة من وفورات هذه الموارد خلال عام ١٩٩٤ وأن الشعبة قامت، في عدة مناسبات، بتقديم المساعدة الى الرئيسة فيما يتعلق بالاتصال بأعضاء اللجنة.

رابعا - البيان الذي أدلى به المقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة

٧ - أوضحت المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة أن قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٥/١٩٩٤ يلزمها بإصدار التوصيات اللازمة بشأن الوسائل الكفيلة بالقضاء على العنف ضد المرأة، وبالتعاون مع المقررين الخاصين الآخرين والآليات المعنية بحقوق الإنسان وبالتشاور مع اللجنة. وذكرت أنها أجرت اتصالات بالحكومات طلبت فيها معلومات عن العنف داخل الأسرة، وفي المجتمع المحلي والعنف من قبل الدولة؛ وأنها طلبت معلومات عن الممارسات الإدارية والقضائية الوطنية وعن البرامج ذات الصلة بالعنف ضد المرأة، بما في ذلك المآوى؛ وأنها حتى الآن تلقت استجابات من ٢٩ دولة وبعض وكالات الأمم المتحدة ومن عدد كبير من المنظمات غير الحكومية. وذكرت أنها قامت بإعداد تقرير أولي، من المزمع أن تنظر فيه لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين المزمع عقدها في شهر شباط/فبراير، وأضافت أن التقارير اللاحقة سوف تتضمن توصيات تفصيلية بشأن القضاء على أشكال محددة للعنف ضد المرأة، وشددت على أن الإعلان المتعلق بالقضاء على التمييز ضد المرأة يقضي بألا تحاول الدول التذرع بالتقاليد أو العرف كوسيلة للتهرب من مسؤولياتها في هذا الصدد.

٨ - وأوجزت المقررة الخاصة التدابير التي اقترحتها من أجل تعزيز التعاون بينها وبين اللجنة، بما في ذلك أمانتها. وقالت إن الأمل يحدوها في أن يسترعى انتباهها الى ما يرد في التقارير القطرية من أجزاء تتناول العنف ضد المرأة، وفي أن تتلقى إخطارا مبكرا بالتقارير القطرية التي سوف تقدم، كي يتسنى لها حث تلك البلدان على الإبلاغ عن العنف ضد المرأة أو تقديم المعلومات التي استرعي انتباهها اليها الى اللجنة.

٩ - وفي الملاحظات التي أبداها أعضاء اللجنة على البيان أشير الى انتشار العنف ضد المرأة في مجال الحرب واسترعي انتباه المقررة الخاصة الى صكوك الأمم المتحدة المتعلقة باحتياجات محددة للمرأة والطفل في هذا الصدد. وتطرقت تعليقات أخرى الى الترابط بين التمييز ضد المرأة بصفة عامة والعنف ضد المرأة بصفة خاصة والى ما للعنف ضد المرأة من طابع مستور ومحظور داخل الأسرة. وأثيرت تساؤلات بشأن العوائق المتعلقة بالموارد التي تحول دون عمل المقررة الخاصة، وردت الأخيرة بأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رصد لها بعض الاعتمادات في الميزانية. وشدد الأعضاء على ضرورة التعاون القوي بين المقررة الخاصة واللجنة.

- - - - -